

الدرس (53) من شرح بلوغ المرام بالمسجد الحرام - كتاب الصلاة

-باب شروط الصلاة

خالد المصلح

الحادي عشر حديث زيد ابن ارقم رضي الله تعالى عنه وهو ايضا في شأن الصلاة لكن الحديث الذي تقدم هو بيان ان المستقر عند الصحابة والذي عليه حالهم وعلمهم ان الكلام لا يصلح في الصلاة - 00:00:00
ان الكلام لا يصلح في الصلاة. لكن هل هذا كان من اول الامر ام ان الكلام كان مأذونا فيه اول الامر ثم نسخ الى منع الكلام في الصلاة يبيّن ذلك - 00:00:22

ما ذكره الحافظ ابن حجر رحمه الله في حديثه افي الحديث الذي نقله عن زيد ابن ارقم رضي الله تعالى عنه. حديث زيد ابن ارقم رضي الله تعالى عنه رواه - 00:00:38

البخاري ومسلم من طريق اسماعيل ابن ابي خالد عن الحارث ابن شبير عن ابي عمرو الشيباني قال قال لي زيد ابن ارقم قال لي زيد ابن ارقم وهو من صغار الصحابة رضي الله تعالى عنهم - 00:00:51
وكان اول مشهد شهده الخندق وكان قبل ذلك صغيرا قال رضي الله تعالى عنه ان كنا لنتكلم في الصلاة على عهد النبي صلى الله عليه وسلم ان كنا لنتكلم هذا تأكيد لما كان منهم في اول الامر في زمن النبي صلى الله عليه وسلم وعهده. كانوا يتكلمون في الصلاة - 00:01:08

كيف يتكلمون؟ قال يكلم احدنا صاحبه بحاجته. يعني يحدث احدنا صاحبه فيما يحتاج اليه وهو يصلی فإذا جاء مثلا وصاحبہ يصلی اراد منه حاجة يسأل عن متعه يسأل عن شخص يبلغه خبر - 00:01:35

فانه يكلمه ويرد عليه صاحبه وهو في صلاته لا يؤثر ذلك على صلاته ولا يقطعها فقال رضي الله تعالى عنه ان كنا لنتكلم في الصلاة على عهد النبي صلى الله عليه وسلم يكلم احدنا صاحبه بحاجته حتى نزلت - 00:01:55

حافظوا على الصلوات والصلاه الوسطى وقوموا لله قانتين يقول رضي الله تعالى عنه فامرنا بالسکوت ونهينا عن الكلام. امرنا بالسکوت اي بالامساك عن الكلام في الصلاة. فامرنا بالسکوت ونهينا عن الكلام. اي الكلام الذي كان يجري بيننا في الحاجه - 00:02:14

اول عهد النبي صلى الله عليه وسلم واول الامر في شأن الصلاة وقد دلت الادلة على ان هذه الحال كانت عليها حال الصحابة مع النبي صلى الله عليه وعلى الله وسلم - 00:02:41

ففي صحيح الامام البخاري من حديث عطاء ابن ابي رباح عن جابر رضي الله تعالى عنه قال بعثني النبي صلى الله عليه وسلم في حاجته فانطلقت ثم رجعت وقد قضيتها - 00:02:56

فاتيت النبي صلى الله عليه وسلم فسلمت عليه وهو يصلی صلى الله عليه وسلم فلم يرد علي اي السلام فوق في قلبي ما الله اعلم به يعني شق علي الامر مشقة عظيمة - 00:03:13

ان سلمت على النبي صلى الله عليه وسلم ولم يرد علي السلام فقلت في نفسي هذا جابر رضي الله تعالى عنه بعثه النبي في حاجة وجاء والنبي يصلی فسلم عليه وكان هذا معتادا مألوفا - 00:03:30

فلم يرد عليه النبي صلى الله عليه وسلم فوجد في نفسه اه هما ان سلم على النبي صلى الله عليه وسلم او غما ان سلم عليه النبي

صلى الله عليه وسلم ولم يرد عليه السلام - [00:03:44](#)

قالها في نفسه جابر لعل رسول الله صلى الله عليه وسلم وجد علي اني قد ابطأت عليه اي اني تأخرت ايه فهذا سبب عدم رده للسلام عليه صلى الله عليه وسلم هكذا - [00:03:56](#)

ظن جابر رضي الله تعالى عنه قال ثم سلمت عليه اي اعاد عليه السلام وهو في صلاته فلم يرد عليه فوجع في قلبي اشد من المرة الاولى. يعني علم انه يعني الامر خطير وتظن انه امر كبير. حيث كرر السلام على - [00:04:13](#)

النبي صلى الله عليه وسلم فلم يرد عليه. ثم لما فرغ من صلاته صلى الله عليه وسلم قال له انما معناه انما يعني ان ارد عليك اني كنت اصلبي. فدل هذا على ان الصلاة لا - [00:04:33](#)

يرد فيها على المخاطب المتكلم وهذا بيان تغير الحال التي كانوا عليها لانه لو كانت هذه حالة مع اصحابه انه لا يكلم احدا ولا يكلمه احد في صلاته لما وقع في نفس جابر هذا الهم العظيم الحمل - [00:04:49](#)

بسbib عدم رد النبي صلى الله عليه وعلى الله وسلم وقد اختلف العلماء رحهم الله متى منع الكلام في الصلاة هل كان ذلك في مكة او كان ذلك في المدينة؟ على قولين فمنهم من قال ان تحريم - [00:05:12](#)

كان في المدينة يدل لذلك حديث زيد بن ارقم وحديث جابر فان زيد ابن ارقم رضي الله تعالى عنه من الانصار وخبر عما كان عليه الحال زمن النبي صلى الله عليه وسلم وانهم كانوا يسلمون عليه - [00:05:30](#)

وكانوا كانوا بعضهم يكلم ببعض في الصلاة حتى نزل قوله تعالى يا ايها الذين امنوا حتى نزل قوله جل وعلا حافظوا على الصلوات والصلاه الوسطى وقوموا لله قانتين. وهذه الاية بالاتفاق - [00:05:47](#)

ایة مدنية ويدل له ايضاً حديث جابر فان جابر من الانصار رضي الله تعالى عنه. والحدث الذي جرى بينه وبين النبي صلى الله عليه وسلم هو بعد هجرته صلى الله عليه وسلم - [00:06:04](#)

وقال بعض اهل العلم بل كان نسخ الكلام في مكة قبل هجرة النبي صلى الله عليه وسلم واستدلوا لذلك بما في الصحيحين من حديث عبدالله بن مسعود رضي الله تعالى عنه - [00:06:17](#)

قال كما نسلم على النبي صلى الله عليه وسلم وهو في الصلاة فيرد علينا يعني يخاطبهم لأن السلام خطاب وان كان دعاء لكنه للمسلم كان كما نسلم على النبي صلى الله عليه وسلم وهو في الصلاة فيرد علينا فلما رجعنا من عند النجاشي - [00:06:30](#)

وذلك في هجرتهم الى الحبشة رضي الله تعالى عنهم سلمنا عليه فلم يرد علينا. وقال في سبب عدم الرد ان في الصلاة لا شغلا اي في امر الصلاة والاقبال عليها اشتغال عن خطاب الناس والحديث معهم وتبادل الكلام في - [00:06:50](#)

حوائجي مع الخلق فهي خلوة بين العبد وربه هي مناجاة ينزل بها العبد حاجته بربه ينقطع بها عن كل ما سواه عن كل ما عداه جل في علاه. يقبل على ربه بقلبه فلا يستغل بغيره. ولذلك قال صلى الله عليه وسلم ان في الصلاة ايش - [00:07:13](#)

لا شغل اي ما يشغل المؤمن عن ان يلتفت الى غيره او يستغل بشأن من شؤون الدنيا او بشأن من شؤون الناس وحوائجهم بل لا يشغله الا بمناجاة ربه الاقبال عليه جل وعلا والذل والانكسار بين يديه سبحانه وبحمده - [00:07:37](#)

هذا الحديث قال فيه بعض العلماء ان قوله ان في الصلاة لشغله كان بمكة لأن عدو عبدالله ابن مسعود الى النبي صلى الله عليه وسلم كان قبل الهجرة وقال اخرون بل كانت عودته رضي الله تعالى عنه بعد الهجرة في اوائل - [00:07:58](#)

في اوائل هجرة النبي صلى الله عليه وسلم وعده بالمدينة وهذا هو الاقرب الى الصواب حتى تتفق هذه الرواية مع رواية زيد ابن ارقم ورواية جابر في انهم كانوا يتتكلمون في الصلاة - [00:08:19](#)

منعوا من ذلك الاية التي امرها فيها بالسكتوت هي قوله تعالى حافظوا على الصلوات والصلاه الوسطى. امر الله تعالى المؤمنين بالمحافظة على الصلوات وهذه الاية من العجيب انها جاءت بين ايات الطلاق - [00:08:34](#)

هذه الاية الامر بالمحافظة على الصلوات والصلاه الوسطى والامر بالقيام على هذا النحو قنوتا لله عز وجل جاءت في ثنايا ايات الطلاق مما يدل على ان صلاح صلتكم بالله سبب لصلاح صلتكم بالخلق - [00:08:54](#)

هذا من الحكم في مجيء اية الامر بالمحافظة على الصلاة في ثنايا ايات الطلاق فقبلها خمس او اربع ايات وبعدها جملة من الايات في شأن الطلاق واحكامه. ثم جاء الامر بالمحافظة على الصلاة بين تلك - 00:09:16

الايات وهو لفت نظر وتبيه للمؤمن ان مما تستقيم به حاله وتصلح به اموره ويستقيم به معاشه ان يقيم صلته بربه. امن اصلاح ما بينه وبين الله اصلاح الله ما بينه وبين الخلق هذا لا يعني الا يقع طلاق لكن صلاح ما بينك وبين الله يحملك على حتى في الطلاق ان تراعي حدود الله - 00:09:37

وان تراعي احكامه وان تحفظ حدوده والا تتعدى ما شرع لك فيه قوله جل وعلا حافظوا على الصلوات المقصود بالصلوات هنا الصلوات المكتوبة التي امر الله تعالى بها ثم قال والصلاۃ الوسطی - 00:10:07

وقد اختلف العلماء في تعين الصلاة الوسطی ما هي منهم من قال العصر منهم من قال الفجر والعصر منهم من قال الفجر والعشاء منهم من قال الظهر منهم من قال المغرب - 00:10:27

اقوال عديدة اقرب هذه الاقوال ان الصلاة الوسطی اسم لكل صلاة فرضها الله تعالى فهي وسط اي فضل هكذا قال بعض اهل العلم وهذا القول له حظ من النظر وقال وارجح الاقوال فيك اذا كان ولابد من تعينها بصلاة فارجح الاقوال انها صلاة العصر - 00:10:40 بما جاء في الصحيح من ان النبي صلى الله عليه وسلم في غزوة الاحزاب لم يكن قد شرع الله تعالى صلاة الخوف لاهل الایمان فكانوا قد شغلوا برد المشركين عن المدينة حتى فات على النبي صلى الله عليه وسلم - 00:11:08

الصلاۃ صلاۃ العصر فقال صلى الله عليه وعلى الله وسلم ملأ الله قبورهم وقلوبهم وبيوتهم نارا شغلونا عن الصلاۃ الوسطی قال صلى الله عليه وسلم صلاۃ العصر صلاۃ العصر فهذا تفسیر نبوي - 00:11:32

وبه يعلم ان الصلاة الوسطی اذا اريد تعينها ولابد فانها الصلاة فانها صلاة العصر. واما على القول بانها كل الصلوات فله حظ من النظر فكل صلاة شرعاها الله وفرضها فهي وسط اي عدل - 00:11:52

فضل فان الوسط هو العدل الخيار كما قال تعالى وكذلك جعلناكم امة ايش وسط اي عدلا خيارا. وكذلك الصلاة المشروعة المأمورة بها كلها عدل خيار كلها فضل تجلب الخير والبر والسعادة للخلق في الدنيا والآخرة - 00:12:12

وقوله جل وعلا وقوموا لله قانتين هذا موضع الشاهد في في الآية في من الكلام حيث قال جل وعلا وقوموا لله قانتين. هنا الامر بالقيام في الصلاة وهذا هو الاصل في الصلاة يا ايها الذين امنوا اذا قمت - 00:12:36

الى الصلاة وفي الصحيح قال النبي صلى الله عليه وسلم صلي قائما فان لم تستطع فقاعدا فان لم تستطع فعلى جنب فالاصل في الصلاة ان يؤتى بها ان يأتي بها المصلي قائما - 00:12:58

ولذلك قال الله تعالى وقوموا لله وهنا تبيه تبيه لكل قائم ان يقوم لله فبيان المقصود بالعمل من المقصود بالصلاۃ هل نقوم للصلاۃ عادة؟ هل نقوم للصلاۃ لندفع عنا مذمة الناس؟ هل نقوم بالصلاۃ لجلب مدحهم؟ لا - 00:13:11

كل هذا لا ينفع الذي ينفع وامر الله تعالى به هو ان تقوم لله وقوموا لله لا تقوموا لغيره ومن استشعر هذا المعنى كان هذا حاملا له على اتقان الصلاة وتجويدها - 00:13:33

فانه يقوم لله لا يقوم لسواه سبحانه وبحمده وقوله جل وعلا قانتين اي خاضعين هكذا قال جماعة من اهل العلم والتفسير. وقد ورد في تفسير القنوت معاني عديدة فاللغة تتسع - 00:13:50

لمعan عديدة في كلمة واحدة فالقنوت يطلق ويراد به الطاعة. ويطلق ويراد به الخشوع. ويطلق ويراد به الدعاء ويطلق ويراد به العبادة. ويطلق ويراد به طول القيام ودواب الطاعة. يطلق لمعاني عديدة - 00:14:11

لكن ما المقصود بالقنوت هنا فيما يظهر والله تعالى اعلم ان المقصود بها كل المعاني فقوموا لله قانتين طائعين قوموا لله قانتين خاشعين قوموا لله قانتين اديموا واطيلوا القيام لله عز وجل فان القيامة - 00:14:30

في الصلاة يفتح للعبد ابوابا من البر والرحمات والهبات والعطایا لا يرد له على بال ولا يدور له في خيال ففضل الله عظيم من وقف بين يديه نال من عطاياه وهباته شيئا كبيرا حقق به شكر الله عز وجل لذلك - 00:14:50

كان سيد الورى وامام اهل التقوى نبينا محمد صلى الله عليه وسلم يقوه بين يدي ربه حتى تتفطر قدماه. ايش معنى تتفطر قدماه؟
يعني تتشقق من طول القيام بابي هو وامي صلى الله عليه وعلى الله وسلم - 00:15:13

هذا القيام العظيم الطويل هو لله لما فيه من الاقبال عليه والاخبات اليه ورجاء ما عنده سبحانه وبحمده. فالله تعالى يقول قوموا لله
قانتين يشمل كل هذه المعاني. زيد بن ثابت رضي الله تعالى عنه بين معنى من المعاني وهو مما يكمن به الخشوع - 00:15:32
الا تكلم غير الله في صلاتك. ولهذا قالوا فامرنا بالسکوت ونهينا عن الكلام. استدلا على قوله تعالى قوموا لله قانتين اي وقبوه خاشعين
ومن مقتضيات الخشوع ولو ازمه ان تقطع النظر الى سوى من وقفت بين يديه - 00:15:55

وهو رب العالمين جل في علاه فانه لا يتحقق لك الخشوع وانت متعلق بالآخرين سواء تكررا او ذكرها او كان نظرا او كان قولها لكن اعظم
ذلك هو القول اعظم مجافات ومباینة هو ان تتكلم مع الناس وانت بين يدي الرب جل في علاه. وهذا لا شك انه من سوء الادب -
00:16:18

مع الله عز وجل ان تقف بين يديه وان تحدث غيره وان تلتفت الى سواه. أرأيت لو وقفت بين يدي شريف او عظيم او ذا بين يدي ذي
ذى ذي ذي مكانة - 00:16:49

من الخلق اكنت تستغل بمحادثة الناس كل من جاء وذهب؟ ام انك حتى احيانا في الهاتف عندما تكلم شخص له منزلة مدير او كبير
او تجدك اذا جاء احد يريد ان يتحدث معك تشير اليه - 00:17:09

تصمته لانك مشغول بالحديث ولو كنت لا تتكلم حتى لو كنت تسمعه تصمت من يتحدث معك جلالة الموقف فكيف بالوقوف بين يدي
الله رب الارض والسموات يا اخوانى اذا ادركتنا هذا المعنى - 00:17:26

وعظيم قدر قام في قلوبنا عظيم وقدر وقوفنا بين يدي ربنا جل في علاه. بالتأكيد لن ينشغل الانسان بسوى من وقف بين يديه يقطع
كل تعلق والشريعة جاءت بتاكيد هذا المعنى حتى منع ان يمر احد بين يدي المصلي لاجل الا يشتغل - 00:17:45
بالمار عن عن الفكر و الذل والانكسار بين يدي من هو بين يديه جل في علاه فقوله جل وعلا وقوموا لله قانتين فسره زيد ابن ثابت
رضي الله تعالى عنه والصحابة فهموا منه - 00:18:06

وجوب الصمت وعدم الكلام في الصلاة. فامتنع قال رضي الله تعالى عنه فامرنا بالسکوت. الامر من النبي صلى الله عليه وسلم لانه
المترجم المبين لقول الله تعالى كما قال تعالى ونزلنا عليك الذكر لتبيين للناس - 00:18:24
ما نزل اليهم وانزلنا اليك الذكر لتبيين للناس ما نزل اليهم. فيبيان القرآن هو هو مهمة سيد الانام صلوات الله وسلامه عليه فقد بينه وبين
من معاني القنوت في قوله جل وعلا وقوموا لله قانتين - 00:18:47

الامساك عن الكلام في الصلاة فامرنا بالسکوت ونهينا عن الكلام وهذا يشمل كل ما يتكلم به الناس وقد ذكر العلماء رحهم الله جملة
من المسائل المتعلقة بالكلام في الصلاة. بعد الاتفاق على ان الصلاة لا يصلح فيها شيء - 00:19:09
شيء من كلام الناس كما قال صلى الله عليه وسلم ان هذه الصلاة لا يصلح فيها شيء من كلام الناس انما هو التسبيح والتکبير وقراءة
القرآن اختلف العلماء فيما اذا حصل كلام من - 00:19:31

الانسان؟ فقالوا ان كان جاهلا فان هذا لا يفسد صلاته كما جرى من معاوية ابن الحكم السلمي رضي الله تعالى عنه فانه تكلم لكن كلامه
كان عن جهل ولم يأمره النبي صلى الله عليه وسلم باعادة الصلاة - 00:19:46

فلو تكلم الانسان جاهلا في صلاته لم يؤثر ذلك على صحتها لكنه اذا علم وعرف انه لا يجوز الكلام ولا يصلح ثم تكلم فان صلاته تبطل
بالكلام وهذا محل اتفاق - 00:20:03

لا خلاف بين العلماء ان المتكلم في صلاته اذا كان واعيا عالما فان صلاته تبطل واحتلقو في كلام الناس اذا تكلم الانسان وهو ناس هل
هذا يؤثر على صحة صلاته او لا؟ والحال في النسيان على نوعين. ينسى انه في الصلاة فيتكلم - 00:20:21
وهذا يعني قد يجري لكن هكذا ذكر العلماء قد يبعد يعني كيف ينسى انه في صلاة لكن يمكن ان يكون هذا وهي حال ذكرها العلماء ان
حتى انه بصلة فيتكلم فجمهور العلماء على ان صلاته لا تفسد - 00:20:44

بهذا الكلام لانه ناس وقد قال الله تعالى ربنا لا تؤاخذنا ان نسينا او اخطأنا. وقد قال صلى الله عليه وسلم عفي عن امتي الخطأ والنسيان وما استكرهوا عليه وهذا محل اتفاق - 00:20:59

بان النسيان يسقط المؤاخذة فاما فعل الانسان شيئا من المحرمات ناسيما او ترك شيئا من الواجبات ناسيما فانه لا يأثم لا اثم عليه لكنه قد يترب على هذا النسيان احكام فيما يتعلق - 00:21:16

الكلام لا يترب عليه شيء انما يسقط عنه المؤاخذة ويتم صلاته لا يجب عليه الاعادة هذا اذا كان ناسيما انه في صلاة اذا كان في صلاة فنسي وتكلم نسيانا وهو يعلم انه في الصلاة لكن نسي فتكلم. اما الاندهاش او لشيء من العوارض فنسي وتكلم. هذا كذلك - 00:21:39

انه لا تبطل صلاته اذا كان مغلوبا ناسيما. اما اذا كان ذاكرا فان ذلك يفسد صلاته ها تاني حالة ها تاني حالة الاولى كلام الجاهل ان تحريم الكلام في الصلاة كلام الناس هنا مسألة وهي مسألة لهم حقيقة هو فيما اذا تكلم الانسان - 00:22:03
ذاكرا عالما لكنه تكلم لي ظرورة كان يمر شخص اعمى ويشرف على هلكه فيكلمه لتنبئه. الا يقع في الهلكة. او يقع حريق فينبه مثلا يعني يتكلم لضرورة هل هذا يفسد الصلاة او لا - 00:22:26

العلماء لهم في هذا قولان منهم من قال انه يفسد الصلاة تاء يستأنفها من جديد ومنهم من قال ان هذه حال ضرورة وهو مما يجب عليه ان ينبه اليه في مثل هذه الحال اذا كان يفضي الى هلكة - 00:22:50

الشخص الذي ينبه وهذا القول له حظ من النظر انه اذا كان الكلام لضرورة يحصل به هلاك فانه لا تفسد به الصلاة بل يمضي في صلاته ولو حصل منه التنبيه - 00:23:08

ولو انه اخذ بالقول الآخر وهو قول جماعة من اهل العلم وقول الجمهور انه يستأنف الصلاة ويؤذن له في الكلام لكن يجب ان يستأنف لانه لا يصلح فيها شيء من كلام الناس - 00:23:26

فله حظ فله وجه لكن الذي يظهر والله تعالى اعلم انه اذا اضطر الى الكلام للانقاذ من هلك او تنبئه شيئا لابد من التنبيه اليه فلا حرج في ذلك ويمضي في صلاته - 00:23:39

المسألة التي ايضا يحتاج اليها هو كلام الانسان فيما يصلح صلاته اذا تكلم الانسان في شيء تصبح به الصلاة كمامور يريد ان ينبه الامام الامام جلس في الصلاة وقالوا سبحان الله نبأ مرة مرتين ما ما انتبه الامام ومضى - 00:23:58

وقد بقي عليه ركعة من صلاته مثلا هل له ان يتكلم؟ هل للمصلني ان يتكلم؟ فيقول له قم بقي عليك ركعة. هذه المسألة للعلماء فيها قولان من اهل العلم وهو وهو قول الجمهور انه ليس له ان يتكلم - 00:24:21

بشيء يخاطب فيه الادميين في صلاته لقول النبي صلى الله عليه وسلم ان هذه الصلاة لا يصلح فيها شيء من كلام الناس وقال اخرون بل يجوز الكلام في هذه الحال ولا تفسد به الصلاة - 00:24:40

لانه كلام لاصلاح الصلاة فهو كلام لمصلحة الصلاة. وليس لامر خارج واستدلوا لذلك بحديث ابي هريرة في قصة ذي اليدين حيث ان النبي صلى الله عليه وسلم صلى باصحابه احدى صلاته العشي - 00:25:00

الظهر او العصر فسلم من ركعتين صلى الله عليه وسلم فلما فرغ من صلاته قال له ذو اليدين اقصرت الصلاة ام نسيت يا رسول الله لانه صلى العصر او الظهر ركعتين - 00:25:18

وهو وهي اربع ركعات لانه في المدينة. قال اقصرت الصلاة فنسخت من اربع لركعتين ام نسيت؟ ما في احتمال ثالث فقال النبي صلى الله عليه وسلم لم تقصر ولن انسى - 00:25:34

صلى الله عليه وسلم فقال له ذو اليدين هذا بناء على ظنه صلى الله عليه وسلم وانه اتم الصلاة. فقال له ذو اليدين بل نسيت يا رسول الله. لما انت في احتمال - 00:25:49

القصر لم يبقى الا النسيان فقال بل نسيت فالتفت النبي صلى الله عليه وسلم الى اصحابه قال ما تقولون فيما يقول ذو اليدين فقالوا نعم فاستقبل النبي صلى الله عليه وسلم - 00:26:04

القبلة واتم صلاته ثم سجد سجدين. هذه المحادثة التي جرت بين النبي صلى الله عليه وسلم وبين اصحابه كلام. هي بالنسبة للنبي صلى الله عليه وسلم صدرت حال عذر لانه يظن صلى الله عليه وسلم ان الصلاة قد تمت - 00:26:21

وهي بالنسبة لذى اليدين استفصال واستعلام هل نزل تشريع او لا لكن لما استمر في كلامه مع النبي صلى الله عليه وسلم دل ذلك على ان الكلام في الصلاة لمصلحتها لا حرج فيه - 00:26:39

وهذا القول قال به الاوزاعي وهو احد وهو رواية في مذهب مالك قيل انه مذهب الامام مالك وقال به جماعة من اهل العلم وله وجه قوي انه اذا احتاج اذا لم يكن ثمة سبيل - 00:26:59

تنبيه الامام الا ان يتكلم معه فانه لا يأس بالكلام فيما يتعلق باصلاح الصلاة وهذا يحدث الان يعني في كثير من الجماعات او في كثير من الاحيان يسلم الامام عن صلاة ناقصة او فيها خلل فلما يسلم يقول له الجماعة ها حنا صلينا - 00:27:15

في نقص في صلاته قد يدور حديث بينهم في استفصال واستبانة هل حصل نقص او لا؟ ثم يتبين ان صلاتهم ناقصة فيستقبل صلاته ولا يجب عليهم اعادتها من من جديد فكان هذا آمن درجا في ان - 00:27:35

لانه كلام اما عن نسيان او كلام لمصلحة الصلاة فالذى يظهر والله تعالى اعلم انه اذا احتاج الانسان ان يتكلم فيما يصلح صلاته فلا حرج ان يتكلم لكن ينبغي ان - 00:27:54

قصر في كلامه على ما يؤدي الغرض. ما تصير سالفه واخذ وعطاء ومبادلة حديث لا. بما يؤدي الغرض الذي تصلح به الصلاة هذا هو الراجح فيما يتعلق بهذه المسألة وبه يعلم ان الاستثناء هنا مستفاد من حديث النبي صلى الله عليه وسلم وان الكلام هنا - 00:28:09
كان لاجل الاصلاح ان المسوغ للكلام في هذه الحال هو لاجل اصلاح الصلاة كما في حديث ابي هريرة رضي الله تعالى عنه هذه بعض المسائل المتعلقة بهذا الحديث ثم ننتقل الى الحديث الذي يليه قال عن ابي هريرة - 00:28:34

قال رحمه الله تعالى وعن ابي هريرة رضي الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم التسبيح للرجال والتسبيح للنساء. متفق عليه زاد مسلم في الصلاة. هذا الحديث رواه البخاري - 00:28:55

مسلم من حديث سفيان بن عيينة قال حدثنا الزهري عن ابي سلمة ابن عبد الرحمن عن ابي هريرة رضي الله تعالى عنه ان النبي صلى الله عليه وسلم قال التسبيح للرجال والتصديق للنساء - 00:29:15

وهذا الحديث اتى به المؤلف رحمه الله بعدما تقدم لاجل بيان انه اذا اناب الانسان شيء في صلاته يعني اذا عرض للانسان شيء في صلاته كيف ينبه وقد منع من الكلام؟ الاصل في التنبيه ان يكون بالتسبيح - 00:29:30

ولذلك قال صلى الله عليه وسلم التسبيح للرجال والتصديق للنساء وهذا تنبيه الى الطريق الذي يحصل به لفت نظر الامام او من ي يريد ان ينبهه وهو في صلاته بالتسبيح فقوله صلى الله عليه وسلم التسبيح للرجال يعني في حال صلاتهم - 00:29:49

يستعملون التسبيح عوضا عن التنبيه بالكلام الذي فيه خطاب للبشر لان التسبيح من الصلاة كما قال النبي صلى الله عليه وعلى الله وسلم لمعاوية بن الحكم السلمي رضي الله تعالى عنه ان هذه الصلاة لا يصلح فيها شيء من كلام الناس - 00:30:16

انما هو التسبيح والتكبير وقراءة القرآن فينبه قوله التسبيح للرجال اي اذا نابهم شيء في صلاتهم ولذلك لما كان الصحابة رضي الله تعالى عنهم في اه موقف من المواقف وهو عندما جاء صلى الله عليه وعلى الله وسلم وقد تأخر عن الصلاة فصلى بهم ابو بكر رضي الله تعالى عنه - 00:30:38

ضرروا افخاذهم لما جاء النبي صلى الله عليه وسلم لينبهوا ابا بكر حضور النبي صلى الله عليه وسلم ذلك انهم لا يتمكنون من الكلام اذ الصلاة لا يصلح فيها شيء من كلام الناس - 00:31:08

فاللتفت ابو بكر رأى رسول الله صلى الله عليه وسلم فتأخر وتقدم ابو بكر رضي الله تعالى عنه فاتم وتقديم النبي صلى الله عليه وسلم فاتم بهم الصلاة صلى الله عليه وسلم ثم قال لهم بعد ان فرغ من صلاته ما لكم اكتترتم من التصفيق - 00:31:21

صلى الله عليه وسلم ثم قال تنبيه اذا نابكم امر فليسبح الرجال ولি�صفق النساء. اي امر صلى الله عليه وسلم من نابه شيء اي عرض عليه شيء في صلاته يحتاج معه الى ان ينبه او الى ان يلتفت نظر احد - 00:31:42

سواء كان ذلك واحد اماما او مأمورا او اجنبي ليس ااما ولا مأمورا كان ينبه مثلا شخصا لامر يحتاج الى تنبئه وهو غير مصلي فانه يستعمل التسبيح لقوله صلى الله عليه وسلم اذا نابكم امر فليسبح الرجال ولি�صفق النساء وقد جاء في بعض الروايات -

00:32:06

بيان معنى بيان معنى التسبيح في قوله فليسبح وفيما معناه قوله التسبيح للرجال قال فليقل سبحان الله فانه لا يسمعه احد حين يقول سبحان الله الا التفت اي انتبه اليه - 00:32:31

وقضى حاجته التي نبه اليها وقد فارق النبي صلى الله عليه وعلى الله وسلم بين الرجال والنساء فقال صلى الله عليه وسلم التسبيح للرجال والتصفيق للنساء فجعل التصفيق للنساء والى هذا - 00:32:49

ذهب كثير من اهل العلم وهو الذي جاءت به الرواية اذا نابكم امر في الصلاة فليسبح الرجال ولি�صفق النساء وقال بعض اهل العلم بل المرأة والرجل سواء في التنبئه - 00:33:08

وانما قال صلى الله عليه وسلم والتصفيق للنساء على وجه الذم له لا على وجه ان انه وسيلة التنبئه بالنسبة ليه النساء لكن هذا القول يرده الرواية التي في الصحيح التي قال فيها صلى الله عليه وسلم - 00:33:24

اذا ناب احدكم اذا اذا نابكم امر في الصلاة فليسبح الرجال ولি�صفق النساء فجاء التصریح بان التصفيق للنساء والتسبيح للرجال هو التنبئه بقول سبحان الله كما جاء ذلك في بعض روايات الصحيح - 00:33:47

وبه يلتفت اليه وهذا فيما اذا كان تسبحا لخلل او امر يحتاج الى تنبئه. اما اذا كان التنبئه لخطأ في القراءة فانه يفتح عليه بذكر ما اخطأ فيه. فإذا ترك اية مثلا - 00:34:10

او اخطأ في قراءتها فان المأمور يفتح على امامه بقراءة ما ترك او بتصوير ما اخطأ في قراءته فان ذلك مشروع وقد جاء عن النبي صلى الله عليه وسلم الاذن به بل لما ذكر قبلي انه - 00:34:27

ترك صلى الله عليه وسلم اية في القراءة قال هلا نبهتني او هلا فتحت علي او نحو ذلك في بيان ان المشروع في تنبئه الامام لخطأ في القراءة ان تقرأ الاية التي ترك او تقرأ الاية صوابا التي اخطأ في قراءتها. واما التسبيح فهو لما - 00:34:49

يقع من خلل في صلاة في الصلاة او ما يحتاج الى تنبئه حتى ولو لم يكن في شأن الصلاة. لعموم قوله صلى الله عليه وسلم اذا نابكم امر فليسبح الرجال ولি�صفق النساء - 00:35:16

والمحض بالتصديق في قوله ولি�صفق النساء هو ضرب اليد اصابع اليد اليمنى على ظهر اليد اليسرى على هذا النحو. منهم من قال تضرب باصبعين ومنهم من قال بثلاث اصابع ومنهم من قال تضرب بالراحة - 00:35:32

والذي يظهر ان الامر في ذلك سائر فكل ما يكون من وجہ التنبئه الذي فيه ضرب اليد باليد على وجہ لفت النظر فانه لا اف انه يحقق المقصد في قوله صلى الله عليه وسلم ولি�صفق النساء - 00:35:53

وذلك سواء كان في تنبئه الرجال او في تنبئه من يحتاج الى تنبئه فلا فرق في ذلك بين ان يكون هذا في حضرة الرجال او تريد ان تتبه احدا من - 00:36:14

الناس من محارمها ولو لم تكن في حضرة رجال اجانب فالعموم فالعموم في قوله ولتصدق النساء والتصديق للنساء يدل على انه وسيلة التنبئه للمرأة مطلقا - 00:36:29